



المملكة العربية السعودية

سياسة ضبط الدخول في الجامعة العربية المفتوحة

الاعتماد 2021

Kingdom of Saudi Arabia

Arab Open University

Quality and Accreditation



المملكة العربية السعودية الجامعة العربية المفتوحة إدارة الجودة والاعتماد

المحتويات:

3	مادة(1) : تسمية
3	مادة(2) : تعريفات
3	مادة (3) : المقدمة
3	مادة (4) : أهداف السياسة
3	مادة(5) : بنود سياسة ضبط الدخول
5	مادة (6) : الاستثناءات
5	المادة (7) : العقوبات
5	المادة (8) : أحكام عامة

المملكة العربية السعودية الجامعة العربية المفتوحة إدارة الجودة والاعتماد

مادة (1): تسمية

تسمى هذه السياسة "سياسة ضبط الدخول في الجامعة العربية المفتوحة".

مادة (2): تعريفات

يكون للكلمات والمصطلحات الآتية حيثما ترد في هذه اللائحة المعاني الواردة أدناه، ما لم يدل السياق على خلاف ذلك:

الجامعة	الجامعة العربية المفتوحة في المملكة العربية السعودية
الرئيس	رئيس الجامعة في المملكة العربية السعودية
	فرد أو مجموعة جرى تكليفهم من قبل إدارة الجامعة بالحفاظ على سرية و أمن و توفر المعلومات
مالك الأصل	و من ضمن عملهم مراجعة الصلاحيات وتصنيف الأصول
	المعلومات التي لها قيمة في الجامعة مثل الشبكات والاجهزة زالمعلومات والبرمجيات والوسائط
الاصول	ونظم المعلومات

مادة (3): المقدمة

تهدف الجامعة العربية المفتوحة إلى توفير متطلبات الأمن السيبراني المتعلقة باستخدام أنظمة الجامعة العربية المفتوحة وتوثيق الاجراءات الرسمية لضبط دخول المستخدمين إلى الأصول المعلوماتية والتقنية للجامعة ومنع دخول الاشخاص الغير مصرح لهم إلى انظمة الجامعة للحفاظ على المعلومات.

وتهدف هذه السياسة إلى الالتزام بمتطلبات وضوابط الأمن السيبراني الصادرة من الهيئة الوطنية للامن السيبراني وهي مطلب تشريعي في الضابط رقم ٢-2 من الضوابط الأساسية للأمن السيبراني(ECC-1:2018).

تنطبق هذه السياسة على جميع الهويات والحسابات الخاصة بالمستخدمين بدء من التسجيل المبدئي للمستخدمين وصولًا إلى الغاء صلاحيات الدخول للمستخدمين في حال الاحتياج لذلك وتطبق على جميع مستخدمي الأصول المعلوماتية والانظمة بما في ذلك الإدرايين والأكاديميين الدائمين و المؤقتين في الجامعة.

إن أي انتهاك لهذه السياسة يعرض صاحب المخالفة إلى إجراءت تأديبية حسب الإجراءات المُتبعة في الجامعة العربية المفتوحة.

مادة (4): أهداف السياسة

- 4-1 ضبط وتنظيم عمليات الدخول على الحسابات بناء على متطلبات العمل والمتطلبات الامنية.
 - 4-2توثيق الإجراءات الرسمية لضبط دخول المستخدمين.
 - 4-3حماية سربة وسلامة وتوفر المعلومات المخزنة على شبكة وانظمة الجامعة

مادة (5): بنود سياسة ضبط الدخول

1-5 إنشاء وتعديل و ايقاف حسابات المستخدمين

- 5-1-1- يخصص لكل مستخدم من مستخدمي نظم المعلومات اسم مستخدم محدد وصلاحيات محددة بناء على مالك الاصل ويمنع تبادل اسماء المستخدمين بين المستخدمين.
- 2-1-5 يزود كل مستخدم ببيانات الدخول على أن تتطلب الصلاحية ما لايقل عن عامل واحد من عوامل المصادقة (مثل كلمة السر- رقم رمز المطابقة)
- 3-1-5 يمنع التفويض والتعديل على الصلاحيات الخاصة بالمستخدمين أوالغاء دخول المستخدمين دون إذن من الإدارة المختصة.
 - 5-1-4 يطبق مبدأ الفصل بين الواجبات عند إنشاء الحسابات وعملية تحديد الصلاحيات.
 - 5-1-5 يجب عند إدارة وتحديد صلاحيات المستخدمين مراعاة التالي من مبادئ التحكم بالدخول والصلاحيات:
 - 5-1-5 مبدأ الحاجة إلى المعرفة والاستخدام.
 - 2-1-5 مبدأ فصل المهام.
 - 5-1-5- مبدأ الحد الادنى من الصلاحيات والامتيازات.
- 6-1-5 يجب إيقاف صلاحيات المستخدمين عند انهاء عقدهم مع الجامعة (تقاعد-استقالة-فصل) حيث توقف الخدمات في آخر يوم عمل لهم.
- 5-1-7 عند الاشتباه باتخاذ الموظف إجراءت تضر بالجامعة قبل أو عند إنهاء خدمته توقف صلاحيات دخوله للأنظمة قبل منحه إشعار إنهاء الخدمة.
- 5-1-7 يجب تعديل صلاحيات المستخدم عند حدوث أي تغيير في المهام المكلف بها واعطائه صلاحيات تتناسب مع مهامه.

2-5 إدارة كلمات المرور الخاصة بالمستخدمين:

- 5-2-1- يجب تفعيل المصادقة لجميع أنظمة الجامعة من خلال كلمات المرور قبل السماح للمستخدم بالدخول.
 - 2-2-5- تعطيل حساب المستخدم بعد 3 محاولات فاشلة للدخول.
 - 3-2-3 يجب تغيير كلمة المرور في حال الشك بانكشافها وابلاغ إدارة تقنية المعلومات.
 - 5-2-4 يجب فرض تغيير كلمة المرور بصفة دوربة كل 180 يوم على الأقل وعدم تكرار كلمة السر السابقة.
- 5-2-5 يجب إعادة تفعيل كلمة المرور عن طريق إدارة تقنية المعلومات بعد التحقق رسميًا من هوية المستخدم وتعثر استعادة كلمة المرور آليًا.
 - 5-2-6 يجب الالتزام باستخدام المعايير المطلوبة عند اختيار كلمة السر وطولها وتعقيدها.
- 5-2-7 يجب الحفاظ على سرية كلمة المرور وعدم التصريح عنها بأي طريقة (مثال عن طريق الهاتف أو الايميل أو الكتابة على ورق ...)

3-5 إدارة الامتيازات:

5-3-1 يجب تحديد ضوابط الدخول على الحسابات ذات الامتيازات العالية كمسؤولي الأنظمة ومسؤولي الشبكات وتطبيق ضوابط مشددة عليها وأخذ الموافقة.

إدارة الجودة والاعتماد

- 2-3-5 استخدام الحسابات ذات الامتيازات عالية المستوى عند الحاجة إلى هذه الامتيازات الوظيفية ولا تسخدم في مهام المستخدم الروتينية التي لا تتطلب استخدامها.
 - 5-303 يجب تدربب مستخدمي الحسابات ذات الامتيازات عالية مستوى قبل استخدام الحساب.
- 4-3-5 يجب توفير حسابات خاصة لجميع مستخدمين الحسابات ذات الامتيازات عالية المستوى تستخدم لأداء مهامهم الروتينية.
 - 5-3-5 يجب حماية وتغيير كلمة السر بصفه دوربة.
 - 4-5 مراجعة صلاحيات دخول المستخدمين:
 - 5-4-1 يجب على قسم تقنية المعلومات ومالك الاصول مراجعة صلاحيات المستخدمين بشكل سنوي.
 - 2-4-5 في حال رصد أي سوء استخدام في صلاحيات الدخول الممنوحة تقيّد هذه الصلاحيات.

مادة (6): الاستثناءات

1. يجب على جميع العاملين بالجامعة الالتزام بهذه السياسات و أي إستثناء في هذه السياسة الحصول على اذن من ادارة تقنية المعلومات.

المادة (7): العقوبات

إن أي انتهاك لهذه السياسة يعرض صاحب المخالفة إلى إجراء تأديبي؛ حسب الإجراءات المُتبعة في الجامعة العربية المفتوحة.

المادة (8): أحكام عامة

يبت مجلس الجامعة في الحالات التي لم يرد فيها نص في السياسة بعد رفع الحالة من قبل إدارة تقنية المعلومات.